

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٩٨٥ لسنة ٢٠١٣

بتخويف بعض العاملين بالإدارة العامة لوقف سيارات أجراة الأقاليم  
بمحافظة القاهرة صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية :

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ والمعدل بالقانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ :

وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى كتاب السيد الأستاذ الدكتور محافظ القاهرة رقم (٢٩٣٥) المؤرخ ٢٠١٣/٤/٢٨ :

قرر :

### (المادة الأولى)

يُخول بعض العاملين بالإدارة العامة لوقف سيارات أجراة الأقاليم بمحافظة القاهرة - كل في دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور والمعدل بالقانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ والقانون رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ ، وهم :

الوظيفة	الاسم	م
رئيس الضبطية القضائية	السيد/ أسامة عويس محمد عويس	١
مدير موقف عربد	السيد/ محمد علاء الدين محمد نتحى	٢
مدير موقف المرج	السيد/ أيمن محمد مصطفى المصري	٣
مدير موقف التزهة	السيد/ عبد الحافظ رمضان عبد الحافظ سليمان	٤
مدير موقف السلام	السيد/ فاروق محمود عبد الحميد زهران	٥

### (المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٣/٨/٧

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد